

مشروع الخارطة الإدارية للجمهورية التونسية: في تداخل الرؤية السياسية بالرهان الانتخابي

وحدة بحث الدراسات المتوسطة والدولية

الأخر، إلى مجموعة من القوانين التي أطرت هذه العملية. حيث يعود صدور أول قانون يُنظّم عملية التقسيم إلى سنة 1956 {الأمر العلي المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الدولة}، ثم وقع تنقيحه بمقتضى قوانين، أهمها القانون عدد 17 لسنة 1969 المؤرخ في 27 مارس 1969؛ وتنقيح ثان بموجب القانون عدد 104 لسنة 1983 المؤرخ في 3 ديسمبر 1983. كما فرضت التغيرات الديمغرافية والتنظيم السياسي الجديد للدولة التونسية، تنقيح وإتمام القانون المنظم للتقسيم الإداري المذكور. فوقع صياغة نص جديد يُنقح قانون 1956 ويُتممه، وهو النص القانوني عدد 87 لسنة 2000 المؤرخ في 13 جويلية 2000 والذي رسم حدود 24 وحدة إدارية {ولاية} تُكوّن الجمهورية التونسية و2073 عمادة.

تندرج مسألة التقسيم الإداري وضبط حدود العمادات في إطار الاستجابة لمنطوق النص المنظّم للانتخابات المحلية المقبلة، وتطويرا تقنياً يسمح بإجراء التقسيم المتعلق بالأقاليم والجهات تحضيراً للانتخابات المزمع تنظيمها {انتخابات مجالس الأقاليم والجهات}. غير أن السياق السياسي وطبيعة تنظيم العملية الانتخابية وفقه النصوص ذات الصلة، يطرح عديد الأسئلة في علاقة بالجدوى العملية لمثل هذا المشروع إذا استثنينا مسألة تطوير المجال {التراب الوطني} لفائدة أو على مقاس النص القانوني؛ خاصة مع وجود الأوامر الحكومية عدد 600 و601 و602 الصادرة بتاريخ 26 ماي 2016، التي مكّنت من أحداث مناطق ترابية جديدة تحضيراً للانتخابات

شرعت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم الثلاثاء 23 ماي 2023 في الاعداد التقني واللوجيستي للمشروع الوطني للتحديد الترابي للدوائر الانتخابية المحليّة. ينص المشروع على تحديد المناطق الترابية وإنجاز الخارطة الإدارية، التي سوف تضبط حدود 2085 عمادة ستشملها مبدئياً الانتخابات المحلية القادمة، وفق تصريحات رئيس الهيئة. يندرج هذا المشروع ضمن مقتضيات المرسوم عدد 10 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023 والمتعلق بانتخابات المجالس المحلية وتركيبه المجالس الجهوية ومجالس الأقاليم. تتحدث الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على أحداث 70 دائرة انتخابية إضافية، مما يعني ضبط ورسم حدود 2155 دائرة محلية انتخابية في المَجْمَل. تتولّى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إنجاز مشروع الخارطة الإدارية، بالشراكة والتعاون التقني مع وزارة الداخلية ووزارة الدفاع {المركز الوطني لرسم الخرائط والاستشعار عن بعد}، والمعهد الوطني للإحصاء. في نفس السياق، وقع تركيز لجان جهوية ووطنية في مستوى الولايات والمعتمديات، لضبط وجرد المعطيات الخاصة بكل عمادة وولاية ومعتمدية. للإشارة، فقد حدّد القانون الانتخابي وجوب انتخاب المجلس المحلي من العمادات المُنتمّة إلى المعتمدية المعنيّة، على ألا تقل العمادات على 5 عمادات في كل دائرة محلية. للإشارة، يعود تاريخ التقسيم الإداري للجمهورية التونسية وضبط حدود الولايات والمعتمديات أو دمج بعضها وإضافة البعض

نفس مشروع الخارطة الإدارية الجديدة الجارية، في عملية انجاز خارطة للأقاليم والجهات. تمثل النقاط المذكورة أهم ما يمكن التفكير فيه ضمن دائرة مشروع القانون المنظم للتقسيم الإداري للجمهورية التونسية. غير أن سياقات أخرى منها القانوني ومنها السياسي والاجتماعي، تفرض التعمق فيما يمكن تسميته بالجدوى الإدارية والسياسية لهذا المشروع، خاصة الأخذ بعين الاعتبار تراكمات المنجز القانوني والتسييري للمجالس المحلية المنتخبة في سنة 2018 والتي وقع حلها بمقتضى المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023. حيث عقدت المجالس المحلية خلال فترة إشرافها على البلديات، تشبيكا بين مختلف المناطق من خلال مشاريع مشتركة واتفاقيات محلية ووطنية ودولية لا تزال بمقتضى الحاجة سارية المفعول وتتطلب تجسيد منطق الاستمرارية وتواصل الرهان على مثل تلك المشاريع التي تتوجه نحو الصالح العام. يظهر أن المشروع الجديد للتقسيم الإداري للجمهورية التونسية يتجاوز حدود المطلب القانوني، إلى ما هو سياسي من حيث تطابق ظروف وكيفية التنفيذ مع مقتضيات وفلسفة المشروع السياسي الذي يقوم على التمثيلية الضيقة أو ما يُعرف بالمحليات. لذلك، لا يمكن للقراءة الأولية للمشروع المذكور أن تتجاوز حد التفكير السياسي لفاية النص ورهاناته وأسبابه. حيث من الوارد أن يتعارض النص مع مخرجاته عمليا، من خلال بروز عديد الثغرات والاشكاليات والنقائص عند ظهور الخارطة الإدارية الجديدة، مما يفرض من جهة التسيير أن ينتبه الفاعل السياسي لصور الاختلال الاقتصادي والاجتماعي بين المحليات؛ ومن جهة أخرى، تعارض المعطيات الجديدة التي سوف تخرج عن التقسيم مع غيرها من المتوفر حاليا والذي سوف يحتاج إلى تحيين أكيد ومستعجل. بالإضافة إلى التطابق العملي بين مخرجات الخارطة الإدارية وما سوف يكون عليه تقسيم الجهات والأقاليم.

البلدية لسنة 2018. بالنظر إلى نتائج الانتخابات المذكورة والتي أفرزت حضورا ملفتا للمستقلين، ومع تقاطعات مشروع المحليات في نقاطه المعنية بمسائل الاقتراع على الأفراد والتمثيلية غيرها من شروط الترشح والاقتراع، فإن جملة هذه الشروط والانتظارات من عملية التقسيم الإداري، تتحول إلى عوائق أمام تنفيذ روح المشروع الانتخابي نفسه وتنسف فلسفته المتعلقة بمسائل العدالة الجهوية والمحلية وغيرها. يظهر ارتفاع عدد المناطق الترابية من 2073 وقع تحديدها سنة 2000، ثم 2085 عمادة سنة 2016، ليصل العدد وفق تصريحات مسؤولي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلى حدود 2155 عمادة، نوعا من التركيز السياسي على تذريرة الممارسة الانتخابية ضمن 'كانتونات Cantons' متناهية الصغر لن تضمن واقعا تمثيلية أكبر عدد ممكن من السكان، أو تحويل السياسة إلى ممارسة محلية يومية ومباشرة، بالنظر إلى عديد النقاط المعرقلة، أهمها - من وجهة نظرنا - :
· الطبيعة الجغرافية للمحليات من حيث تداخل المجال الحضري بالمجال القروي.
· عدم التناسب الديمغرافي بين المحليات.
· الاختلال الواضح في الإمكانيات المادية والطبيعية بين المحليات.
· عدم التناسب الإيجابي في مستوى الإمكانيات البشرية واللوجيستية بين المحليات.
· صعوبة دمج أو اقتطاع أجزاء من المحليات وضمها أو دمجها في محليات أخرى.
· التعارض أو الاختلاف بين المعطيات الإحصائية المتوفرة حاليا حول العمادات والمعتمديات، وما سوف تكون عليه من مخرجات ذات الصلة، إثر نهاية انجاز الخارطة الإدارية الجديدة.
· علاقة التقسيم الإداري الجديد بمشروع الجهات والأقاليم من حيث صعوبة اعتماد